المبحث الرابع

أثر الزكاة في التنمية الاقتصادية

برغم المظهر العام لإنفاق الزكاة، واعتبارها اقتطاعاً من الدخل، فإن آثار الزكاة في التنمية الاقتصادية تحقق نتائج عدة، تشيع في المجتمع التماسك الاجتماعي والأمن الاقتصادي وتؤدى إلى آثار تنموية هامة، يمكن إيجاز أهمها فيما يلي:

١ ـ اقتطاع الزكاة والصدقات، ينمى الوعي الادخاري لدى المنفق، ويحرص على الحد من الإسراف الاستهلاكي، باعتباره يواجه ضغطا في الإنفاق، ينبغي عليه تعويضه .

وهذا الوعى الادخاري ينعكس أثره في زيادة المدخرات القومية، والتى يصب معظمها في النهاية في استثمارات تحقق زيادة في الثروة والدخل القومي.

٢ ـ عدم احتساب الزكاة على الأصول الرأسمالية ، يشجع على استثمار رأس المال والأرباح المحتجزة في زيادة حجم تلك الأصول، والتشجيع على الحصول على أحدث التقنيات الفنية والآلات الحديثة، بما ينعكس في النهاية على زيادة الكفاءة الإنتاجية وتنامي الدخل القومي.

٣ ـ مواجهة حالات الكوارث غير المتوقعة من خلال الزكاة ، ترتب أمنا نفسيا ينعكس في استقرار ظروف التعامل الاقتصادي .

٤ ـ الغايات غير المتناهية لبعض أوجه إنفاق الزكاة ، كالجهاد فى سبيل الله وتأليف القلوب مثل سهم المؤلفة قلوبهم لمساعدة الشعوب الفقيرة للدخول في الإسلام من خلال أسلوب يخلو من عيوب المساعدات الاقتصادية المشروطة ، يجعل الاقتصاد القومي في حالة استنفار مستمر حرصا على مزيد من الثروة لتغطية مزيد من طموحات الإنفاق في سبيل الله ، وذلك بما يحفظ حيوية النشاط الإنتاجي ونموه واستقراره .

وهذا المسلك الاقتصادى من شأنه أن يحول دون استيلاء أمراض الترف على الأمة .

٥ ـ مواجهة حالات الإفلاس التي قد تتعرض لها بعض الشركات أو الأفراد ، بما يحفظ استقرار الطاقة الإنتاجية للمجتمع ، ويؤدى إلى تنامي كفاءة الأداء ، يحد من أزمات الانهيار المالي والنفسي الذي يصاحب تلك الحالات .

٦ ـ تحقيق الانتماء العام للثروة القومية ، باعتبار أن الطبقة الفقيرة والتي تعد أقرب الطبقات إلى إثارة القلاقل الاجتماعية ، تدرك أن لها نصيبا من الثروة القومية،فيزداد لديها

الحرص العام على المحافظة على تلك المصادر ، وهذا بدوره يؤدى إلى الاستقرار الأمني الذي يؤثر بغير شك في الاستقرار الاقتصادي .

٧ ـ الأسلوب الإسلامي في توزيع الزكاة على مستحقيها من داخل الإقليم الذي جمعت منه يجعل من شفافية المعلومات وعلانيتها أمراً ضرورياً، مما يدعم الرقابة الشعبية العامة على الزكاة خاصة، وينعكس أثره في تنمية الوعى بمراقبة التصرفات المالية العامة من إيرادات عامة ونفقات عامة، بما يحد من إسراف الجهاز الحكومي ويخفف من آثار العجز الذي قد تتعرض له ميزانية الدولة .

٨ ـ إمكانية نقل الزكاة الفائضة عن الحاجة من الأقاليم الغنية إلى الأقاليم الفقيرة ، يؤدى إلى منافسة اقتصادية بين مختلف الأقاليم حتى تكون في موقف العطاء بدلا من موقف الاستجداء ، وينعكس أثر ذلك بلا شك في الحرص على زيادة الإنتاج وتحقيق معدلات أعلى من الرخاء .

٩ـ تخفيض مقدار زكاة الزروع في الأراضي المستخدمة لآلات الري إلى النصف ، يدفع إلى تشجيع استثمار الأراضي الأقل صلاحية في الزراعة، بما يؤدى إلى مزيد من الثروة الزراعية.

١٠ـ الشريحة التنازلية لزكاة الإبل والأنعام ، مع زيادة عددها ، تشجع على المحافظة على الثروة الحيوانية ومتابعة تنميتها ، حرصاً على الاستفادة من مزايا تلك الشريحة .

١١ ـ تعلق نصاب الزكاة في معظمه برأس المال وليس الربح ، يدفع إلى الحرص على زيادة موارد الربحية بما يتناسب من تنامي رأس المال ، حتى يتم دفع الزكاة بغير مشاكل في السيولة، وهذا ينعكس أثره في محاولات رفع الكفاءة الإنتاجية ، ونظر مستمر في تدبير موارد إضافية، ومراقبة السيولة النقدية، التي كثيراً ما يكون التفريط فيها أحياناً .. سبباً في مواجهة أزمات التصفية برغم ضخامة حجم الأصول الرأسمالية التي يصعب إسالتها بغير خسائر مؤثرة.

١٢ ـ توجيه بعض من حصة الزكاة والصدقات إلى صدقة خفية للفئات التي

﴿يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ﴾

يحفظ عليها كرامتها الإنسانية ، ويجعلها في خشية من افتضاح أمرها تحرص على تدبير فرص معاش وعمل منتج .

١٣ ـ دفع الزكاة إلى الطبقات الفقيرة التى لديها ميل حدي أكبر للاستهلاك ، وتوجه هذه الطبقات إلى توفية حاجاتها الرئيسية بما حصلت عليه ، يؤدى إلى إعادة توزيع أولويات

الإنتاج القومي ، بحيث تكون الأهمية للإنتاج الرئيسي الذي يغطى الاحتياجات الضرورية للقطاع الأكبر من المجتمع ، بما يجعل له مقومات الإنتاجية التى تحقق له الاكتفاء الذاتي ، وتحول دون تعرضه لضغوط حال وقوع أى نزاع خارجي .

وقد صاغها البعض من جانب التوزيع النقدي للدخل القومي، فقال: «إن النقود تخضع لقانون تناقص المنفعة الحدية ، وهذا معناه أن عند مستوى معين من الغنى ، يستلزم السلوك الاقتصادي الرشيد ، فرضا، أن يعاد توزيع النقود الزائدة (الدخل الإضافي) بحيث توضع في يد أقل دخلاً، فتكون منفعتها الحدية أكبر ، ويقول التحليل الاقتصادي إنه بهذه الوسيلة سوف تكون المنفعة الإجمالية للدخل القومى أكبر»[1].

١) من التراث الاقتصادي للمسلمين – الدكتور رفعت العوضي – رابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة – ص٣٢.